

## شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 51

محمد بن صالح العثيمين

قال الشيخ هل ما هو يوم القيمة قال يا شيخ هل لا هو يوم قيامتك يحشر الناس جميعاً عندنا البنوك ها ايش؟ ما في اسئلة يعني ما في نعم نعم - [00:00:16](#)

لا لا عبد الله وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال وعنه أي عن أبي هريرة عشان تحافظ على كلام المؤلف وتفسره وانت عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:46](#)

من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل ليس لله حاجة في أن يدعى طعامه وكرامته. رواه البخاري وابو داود وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكنه كان املككم باذنه - [00:01:07](#)  
وزاد في رواية في كفاح كفاح بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. قال - [00:01:30](#)

ابن حجر رحمه الله في بلوغ المرام فيما ساقه منها حديث الصيام وعنه أي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور - [00:01:47](#)

والعمل به اولاً ابو هريرة رضي الله عنه كان متاخر الاسلام وكان يروي احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فادا قال قال رسول الله هل نحمله على التدريس - [00:02:01](#)

او على الاتصال الجواب الثاني تاني يجب ان نحمله على اتصال لان هذا هو الاصل ولا يكون تدليسا الا من عرف بالتدريس وابو هريرة لم يعرف به فيكون هذا الحديث - [00:02:19](#)

مسموعاً من النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم سمعه ابو هريرة من لم يدع قول الزور يدع ان يترك قول الزور من باب اضافة الصفة الموصوف الى صفتني من باب اضافة الموصوف الى صفتة - [00:02:42](#)

اي القول الذي هو زور فما هو القول الذي هو زور كل قول محرم فهو قول الزور لان اصل هذه المادة الزي والواو والراء تدل على الانحراف قال الله تعالى وترى الشمس اذا طلعت - [00:03:02](#)

تجاور عن كف ذات اليمين فيكون قول الزور كل قول ايش؟ محرم يدخل في ذلك شهادة الزور ويذكر فيها ويدخل في ذلك السب والشتم واللعن وما اشبه ذلك - [00:03:25](#)

كل قول والعمل به اي بالزور ويشمل والمراد به كل عمل محرم كل عمل محرم داخل في الحديث والجهل يعني السفة والعدوان على الغير وليس المراد الجهل الذي فظلت العلم - [00:03:46](#)

لانه لا وجه له في هذا في هذا السياق فليس لله حاجة هذا جواب الشرط من لم يدع فليس لله حاجة في ان يدع طعامه الحاجة هنا ليست الحاجة المحكومة في اللغة العربية - [00:04:14](#)

وهي ان يكون الانسان شبه مضطر الى الشيء يعني انه لفقد هذا الشيء او تنقص امور لا كلام المراد بحاجة لارادة المراد بالحاجة الارادة وانما نفيها المعنى الاول مع انه ظاهر الكلام - [00:04:34](#)

لانه لا يليق بالله عز وجل طيب في ان يدع طعامه وشرابه ان يترك طعامه وشرابه يعني ان الله عز وجل امر بالصيام لاجل ان يجوع الانسان ويعطش لا لقول الله تعالى ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامتنتم - [00:04:56](#)

لكن لاجل امر اسمى واعلى وهو ان يدع قول الزور والعمل به والجهل هذا هو الحكمة من الصيام يدلني هذا الحديث قول الله تبارك

وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - 00:05:27

لعلكم لعلكم تتقدون ولعل هنا للتعليم اي لاجل ان تتقوا الله عز وجل هذا هو الحكم من الصيام وليس الجوع والعطش طيب فبها  
ال الحديث فوائد او لا تأكيد تحريم قول الزور على الصائم - 00:05:53

وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ذكر هذا ليبين ان الصائم ينقص اجر صومه اذا قال الزور من فوائد ايهما ان اجر  
الصائم ينقص من فوائد - 00:06:23

ان صوم الصائم ينقص ثوابه ليس بالجهل على الناس والشفع عليهم بقوله هو الجهل من فوائد الاية الكريمة الحديث من فوائد  
ال الحديث اثبات الحكمة لله عز وجل في مشروعاته لقوله فليس لله حاجة - 00:06:49

في ان يدع طعامه وشرابه اذا ما حاجة الله ان يتقي الله عز وجل ويبدع قول الزور والعمل به والجهل فيه اثبات وحكمة الله تعالى  
في مشروعاته طيب فان قال قائل - 00:07:12

هذه الاشياء محرمة بالصوم وغير الصيام كما وجه اختصاص ذلك بالصوم الجواب انها تزداد اثما اذا وقعت من الصائم يزداد اثما اذا  
وقعت من الصائم وقد روى الامام احمد رحمه الله - 00:07:34

مسنده بسند ضعيف ان امرأتين في عهد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم جلستا تتحدىان يغتابان الناس فعطاشت عطشا  
تجيدا حتى كادتا تموتان من العطش فدعاهم النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:08:00

وامرهما ان يتقيا فتقيا قيحا وصديدا ولحاما عبيطا والعياذ بالله فقال ان هاتين المرأةتين صامتا عمما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم  
الله عليه جلست احداهما الى الاخرى تأكلان لحوم الناس - 00:08:35

هذا وان كان ضعيفا لكن لا بأس به في مقام التحذير بشرط ان لا نعتقد ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال قال قائل  
وهل تقطرون الصائم - 00:09:04

اذا قال الزور او عمل بالزور او جهل على الناس اي هل تفسدون صومه الجواب اختلف العلماء في هذا فمنهم من قال بفساد الصوم  
لان هذا هذه الافعال المحرمة نهي عنها بالصوم - 00:09:19

ومنهم من قال لا لا يفسد وان مقصود النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم التحذير من قول الزور والعمل به والجهل قال الامام احمد  
رحمه الله لو كانت الغيبة تفطر - 00:09:48

ما كان لنا صوم هذا وهو الامام احمد يقول هذا الكلام لان انه قل من من لا يغتاب الناس وهذا القول يعني عدم افساد الصوم بفعل  
محرم وقول محروم والجهل الصحيح انه لا يفسد الصوم - 00:10:08

لكنه نقصوا ويفوت الحكمة منه وثمة قاعدة مهمة وهي ان من فعل محارما في العبادة فان كان محارما من اجلها افسدتها وان كان  
تحريمها عاما لم يفسدتها هذه القاعدة عند - 00:10:30

عامة الفقهاء رحمهم الله اذا فعل محارما في العبادة فان كان محارما من اجلها ايش افسدتها والا بلى فلننظر الكلام محروم والفعل محروم  
من اجل الصيام ولا عام نعام الغيبة حرام دائما - 00:10:59

الفعل المحروم دائم الجهل حرام دائم فاذا فعل الصائم فلا لم تبطل صلاتك لم يبطل صيامه الاكل انا الصائم حرام ولا بالحرام حرام  
لو اكل الانسان وهو صائم فضل صوم - 00:11:28

لان تحريم الاكل من اجل الصيام طيب لو ان رجلا يصلى وامامه امرأة وجعل ينظر اليها يتمتع بالنظر اليها او يتلذذ ببطل  
صلاته الله المستعان انتم طلبة تبطل صلاته او لا؟ ما تطلب ليش - 00:11:58

لان هذا محروم عموما يعني ما حرم من اجل الصلاة فلا يبطل الصلاة وهذه القاعدة تفيد طالب العلم تهين طالبا ثم قال وعن عائشة  
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - 00:12:29

ويباشر وهو صائم ولكنه كان املككم للربه متفق عليه وفي رواية واللفظ لمسلم وزاد في رواية في رمضان كان يقدم اكثر العلماء في  
أصول الفقه يقولون ان كان اذا ثار خبرها - 00:12:57

يعلم مضارعاً فانها تدل على الدواء لكن هذا ليس بمضرور الغالب اذا قيل كان يفعل كذا في الغالب ايش؟ الاستمرار والدواء ولكنه يأتي احياناً لا يدل على الاستمرار وعلى الاستمرار والدواء - [00:13:23](#)

كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ في صلاة الجمعة يسبح والغاشية وفي حديث اخر كان يقرأ في الجمعة والمنافقين فقولها كان يقبل يعني ليس كلما صام قبل - [00:13:44](#)

ان ما يقع منه ذلك في حال الصيام والتقبيل معروف والمقبول في هذا الحديث معروف وهي عائشة رضي الله عنها والرجل يقبل زوجته في خدها في جهتها في شفتيها وكذلك ايضاً يباشر - [00:14:02](#)

وهو اشد يعني انه يباشر لكن دون الفرق يباشر دون الفرص قوله وهو صائم يعني الجملة حالية الجملة حالية يعني حال كونه صائم ثم قالت لكنه كان املككم لربهم - [00:14:29](#)

يعني انه صلى الله عليه وسلم يملك نفسه يملك حاجته او يملك عظوه يعني لا يمكن ان يجامع انه صلى الله عليه وعلى الله وسلم يضبط نفسه وصدقت رضي الله عنها - [00:14:57](#)

فإن النبي صلى الله عليه وسلم املك البشر لربه مع انه كان يقول حبب الي من دنياكم النساء والطيب وكان ربما يدور على نسائه بغل واحد ومع ذلك يملك ارباً - [00:15:20](#)

فلا يمكن ان يقع في محرم - [00:15:48](#)